

بحار الأنوار

- [181] التراب وأراد الناس الانصراف جعل رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لها، ابنك ابنك لا جعفر ولا عقيل، ابنك ابنك علي بن أبي طالب، قالوا (1): يا رسول الله فعلت فعلا ما رأينا مثله قط: مشيك حافي القدم، وكبرت سبعين تكبيرة، ونومك في لحدها وجعل قميصك كفنها (2)، وقولك لها ابنك ابنك لا جعفر ولا عقيل، فقال صلى الله عليه وآله عليه واله: أم التاني في وضع أقدامي ورفعها في حال التشيع للجنائز فلكثرة ازدحام الملائكة، وأما تكبيري سبعين تكبيرة فإنها صلى الله عليها سبعون صفا من الملائكة، وأما نومي في لحدها فإنني ذكرت في حال (3) حياتها ضغطة القبر فقالت: واضعاه ! فنمت في لحدها لاجل ذلك حتى كفيتها ذلك، وأما تكفيني لها (4) بقميصي فإنني ذكرت لها [في حياتها القيامة (5) و] حشر الناس عراة فقالت: واسوأته ! فكفنتها بها (6) لتقوم يوم القيامة مستورة، وأما قولي لها: (ابنك ابنك لا جعفر ولا عقيل) فإنها لما نزل عليه الملكان وسألاها عن ربها فقالت: الله ربي، وقالوا (7): من نبيك ؟ قالت: محمد نبيي، فقالوا (8): من وليك وإمامك ؟ فاستحيت أن تقول: ولدي، فقلت لها: قول: ابنك علي بن أبي طالب، فأقر الله بذلك عينها (9). أقول: قال ابن أبي الحديد: أمه فاطمة بنت أسد بن هاشم بن عبد مناف بن قصي أول هاشمية ولدت لهاشمي، كان علي أصغر بنيتها وجعفر أسن منه بعشر سنين، وعقيل أسن من جعفر بعشر سنين، وطالب أسن من عقيل بعشر سنين، وفاطمة بنت أسد أمهم جميعا، وأم فاطمة بنت أسد فاطمة بنت هرم بن رواحة بن حجر بن عبد بن معيص بن وهب _____ (1) في المصدرين: فقالوا له.
- (2) في المصدرين: وجعلت قميصك عليها. (3) في الروضة: فاني ذكرت لها في أيام حياتها.
- وفي الفضائل: فاني ذكرت لها في حال حياتها. (4) في المصدرين وفي (م): وأما تكفينها.
- (5) ليست هذه الجملة في المصدرين. (6) في المصدرين: فكفنتها به. (7 و 8) في المصدرين: وقالوا لها. (9) الفضائل: 106 و 107. الروضة: 5.
-